تفسير الآيات (٢٦٧- ٢٧١) في أصول الإنفاق ومستحقيها من الجزء الثاني من سورة البقرة

م.د. ابراهيم علي فحل
جامعة تكريت – كليه التربية للبنات
قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

المقدمة

الحمدُ لله الجواد الكريم، البر الرحيم؛ جاد على عباده ببره، وبرهم بجوده وكرمه، فسقاهم وأطعمهم، وكساهم وحملهم، ومن كل خير أعطاهم، نحمده حمدا كثيرا، ونشكره شكرا مزيدا، فالخلق خلقه، والرزق رزقه، والمال ماله، لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع، ولا ينفع ذا الجد، منه الجد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وبعد:

أمر عباده بالإنفاق، ووعدهم بالأجر والخلف، فأعطى منفقا خلفا، وأعطى ممسكا تلفا، ﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾[1] وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، كان أجود الناس، وكان لا يسأل شيئا إلا أعطاه، وأعطى أودية الإبل والغنم، وحثا المال حثوا، ولم يعده عدا، فكان يملأ ثيابهم بالمال،

ما انتفع عبد بمال أكثر من انتفاعه بمال قدمه لله تعالى، مخلصا فيما قدم، موافقا ضرورة أو حاجة فيمن قدم له، فذاك الذي ينفع صاحبه، وأما ما يبقيه وينميه فلوارثه ولا يبقى له منه شيء، وأوجه الإنفاق كثيرة، ومجالات الخير عديدة، ولو قيل إنه لا حصر لمجالات الإنفاق كما أنه لا حصر لوجوه الخير لكان ذلك صحيحا؛ ولذا يتفاضل الإنفاق بتفاضل محله، وشدة حاجته، فليس إنقاذ معصوم من موته جوعا كتسديد دين معسر، وليس الإنفاق على رفع راية الإسلام، وإزالة حكم الطاغوت كالإنفاق على ما دونه.

لكل هذا جاء سبب اختياري للموضوع والذي اسميته(تفسير الآيات (٢٦٧- ٢٧١) في اصول الانفاق ومستحقيها من الجزء الثاني من سوره البقرة((دراسة موضوعية)).

والذي ابتنت خطته على الآتي:

المبحث الاول : الانفاق من الطيب والحسن.

المبحث الثاني :خطوات الشيطان(التقليد الاعمى).

المبحث الثالث :الحكمة

المبحث الرابع :النفقة والنذر.

المبحث الخامس :الصدقة في السر والعلانية.

وفي نهاية البحث دونت خاتمة وقائمة بأهم المصادر كما لا يخفى على احد ما يواجهه الباحث من ظروف صعبة في هذا الوقت ،ورجعت في بحثي الى كتب التفسير واللغة والحديث وكتب أخرى .

ختاما... هذا بحثي ما كان فيه من صواب فمن الله (عزوجل) وما كان من خطأ فهو من رشح نفسي الامارة بالسوء والله المعين في كل هداية وتوفيق .

والحمد لله رب العالمين.

الباحث

المبحث الاول : الانفاق من الطيب والحسن

لم تترك الشريعة الغراء لا شارة ولا واردة في حياة المسلم الا وضبطتها بضوابط محددة الغاية منها تحقيق أقصى ما يمكن من النفع والفائدة للمكلف بها وتقليل خسارته منها إلى أدنى ما يمكن وهذه القناعة يجب ان تكون هي المبدأ الذي يحكم سلوكيات الإنسان المسلم لان المشرع له هو الخالق العزيز الذي يعلم مصلحته ومنفعته وما ييسر له طريق العيش بأمان وسلام ، ولاشك ان الحياة الاقتصادية للإنسان المسلم كغيرها محكومة بضوابط تشدها وتقننها وتضبط إيقاعاتها بما يخدم مصلحة الإنسان المسلم ، والانفاق جزء هام من حياة المسلم

الاقتصادية وتتعدى آثاره الوسط الذي يحيا في ظله الإنسان لتبلغ أثارها الجوار وجوار الجوار لذا ضبطها الإسلام ووضع لها النصوص التي تجعل آثارها الايجابية تنعكس على كل من يلامسها ، ومن ابرز هذه الضوابط :

- مراعاة الاولويات في عملية الإنفاق .
- الاعتدال والتوسط والبعد عن الإسراف .
- الابتعاد عن التقليد في عملية الإنفاق .
- الابتعاد عن نمط الاستهلاك الترفي والكمالي .

ولعل من أبرز الفوائد التي يجنيها الفرد ويجنيها المجتمع الإسلامي الإنفاق في سبيل الله. والاستجابة لأمر الله تعالى وبما أن الله أمرك بذلك فالله لا يأمر بشيء إلا فيه الصالح لك ولا ينهي عن شيء إلا فيه مضرة. كذلك تقديم محبة الله على محبة المال كان المال محبوب وبذلك يثبت ولاؤك لله سبحانه كذلك شكر نعمة الله لأنه كما أنفقت شكرت الله سبحانه وتعالى كذلك تنمية الأخلاق الحسنة والأعمال الصالحة لدى الإنسان المنفق. كذلك تنمية الأخلاق الحسنة والأعمال الصالحة لدى الإنسان المنفق كذلك التطهر من دنس الذنوب والمعاصي فالإنسان يمر بذنوب ومعاصي لكنه إذا بذل وأنفق فإنه برحمة إذا علم صدق نيته تكفر بعض ذنوبه ومعاصيه التي قد يرتكبها ناسياً أو جاهلاً. إن الحسنات يذهبن السيئات وهي سبب في دفع المحن والمصائب ودفع ميتة السوء لحديث الرسول صلى الله عليه وسلم: ((إن الصدقة تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء)) [٢] المال امانه في يد الانسان . يتردد بين الدخل و النفقة . كما ان الحصول على المال امر صعب غير يسير , لأنه يطلب الكسب و المشروع الحلال كذلك الانفاق ليس امر هينا . فمن السهل جمع المال . ولكن من الصعب الحفاظ على المال او ادخار ثواب افاقه على المحرومين . فالإنسان ابن مجتمعه . يقصد المحتاجون ان كان موسرا غنيا و يتطلع الى ما اتقنه الله عليه الفقير المسكين , وينبغي ان يكون النفاق ضمن اصول معين :

الاصل الاول : الانفاق من الطيب أي الجيد الحسن وعدم اعطاء الرديء او الخبيث قال الله تعالى (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ) [٣] فلا يصح للمتصدق سواء في الزكاة المعروضة ام في التطوعات المالية ان يتعمد عطاء الفقير الخبيث الرديء , فأن الله طيب لا يقبل الا طيبا . وليس من الادب والاحسان ان يجعل الانسان لله ما يكره من المال .

وسبب نزول هذه الآية ما قال جابر :- امر النبي (ﷺ) بزكاه الفطر بصاع من تمر فجاء رجل بتمر رديء , فنزل القرآن قال تعالى (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ)[٤] .

يعني بذلك جل ثناؤه: زكوا من طيّب ما كسبتم بتصرُّفكم= إما بتجارة، وإما بصناعة من الذهب والفضة، ويعني بـــ"الطيبات"، الجياد، يقول: زكوا أموالكم التي اكتسبتموها حلالا وأعطوا في زكاتكم الذهبَ والفضة، الجيادَ منها دون الرديء[٥].

أي انفقوا من جياد اموالكم ولا تقصدوا الخبيث الرديء او الفاسد او الخاسر فتجعلوه صدقتكم منه خاصه دون الجيد ،هذا نهي عن تعمد الصدقة من الخبيث دون الطيب , وكما في قوله تعالى ﴿ لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾[٦]

الاصل الثاني : مقومه نوازع الشح والبخل , فعلى الانسان ان يقاوم غريزة البخل لديه . والا يخشى فقيرا بصدقه ماليه يتصدق بها . فالله يعوض المنفق خيرا و يزيده فضلا ونعمه .

قال الله تعالى (ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا

كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [٧] . فبعد ان رغب الله سبحانه وتعالى في الانفاق الطيب ، حذر من وسوسه الشيطان وعداوته من ذلك . واخبر سبحانه بمغفراته للمنفق وفضله عليه وسعت خزائنه لتعويضه , وعلمه يقصده الحسن . وأياءه الحكمه لمن يشاء في وضع المال في موضعه الصحيح المفيد . والله ذو الفضل العظيم والمغفرة ؛ الستر على العباد في الدنيا والاخرة ،و الفضل :- هو الرزق في الدنيا والنعيم في الاخرة . و أي خير في الدنيا والاخره بعد توفيق الله وهدايته في فهم الامور على حقيقتها وادراك الاشياء على وضعها الصحيح . و منها ان الله هو الرزاق ذو القوه المتين.

والاصل الثالث : مشروعيه الانفاق سر وعلانيه ؛ على المؤمن ان يقصد في عمله وجه الله . ويخلص في اعطاء الصدقة للمحتاجين . وسيجد ثواب ذلك حتما في الاخرة فلا يضيع . وكل شيء يعلم به الله . ويدخر لصاحبه فيه الاجر ولا مانع بعتد توافر الاخلاص وحسن القصد ايداء الصدقة لتشجيع الاخرين [٨] او الاسرار بها منع من الرياء وحب السمعة قال الله تعالى (وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) [٩] . ويرى العلماء كأبن عباس وغيره ان ايداء الصدقة الواجبة (أي الزكاة) خير وافضل من اسرارها واخفائها , وام الصدقة المندوبة وصدقه التطور فأخفائها افضل وخير من اعلانها . لان ذلك ادعى لعدم الرياء وحفظ لكرامة الفقير . يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالنفاق والمراد به الصدقة . قال:- ابن عباس [١٠] : من طيبات ما رزقهم من الاموال التي اكتسبوها .

قال مجاهد :- يعني التجارة بتسيرة أياها لهم . وقال علي والسدي (من طيبات ما كسبتم) يعني الذهب والفضه ومن الثمار والزروع التي انبتها لهم في الارض .

قال ابن عباس : امرهم بالانفاق من اطيب المال وانفسه ونماهم عن التصديق برذاله المال وردئية وهو خبيث فأن الله طيب لا يقبل الا طيبا .

لهذا قال : (ولا تيمموا الخبيث) أي قصدوا الخبيث (من تنفقون ولستم بأخذيه) . أي لو اعصيتموه ما اخذتموه الا ان تتغاضوا فيه فالله اغنى عنه منكم فلا تجعلوا الله ما تكرهون وقيل معناه (أي لا تعدلوا عن المال الحلال وتقصدوا الى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه . وقال الامام احمد : حدثنا ابو سعيد حدثنا حماد وهو ابن سليمان عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت : اني رسول الله (ﷺ) بنصب فلم يأكله الم ينه عنه قلت : يا رسول الله نطعمه المساكين ؟ وقال لا تطعموهم مما لا تأكلون .

قال تعالى : (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ)[١١] ان الله تعالى وان امركم بالصدقات . بالطيب منها . فهو غني عنها وما ذاك الا ان يساوي الغني بالفقير , وهو غني عن جميع خلقه وجميع خلقه فقراء وهو واسع الفضل لا ينفذ ما لديه فمن تصدق بصدقه من كسب طيب فاليعلم ان الله غني واسع العطاء كريم جواد ويجزيه بها ويضاعفها اضعافا كثيره .

قال تعالى (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ)[١٢] . يعني من الجيد مما كسبتم ومما اختاروا حلاله . (ومما اخرجتم من الارض)[١٣] وهي الثمار والحبوب والبقول والمعادن و الركاز،(ولا تيمموا الخبيث) أي لا تقصدوا المال الرديء ،(ممن تنفقون) أي لا تخصو الخبيث بالانفاق .

(ولستم بأخذيه) أي وا الحال انكم لا تأخذونه في معاملات في وقت ممن الاوقات

(الا ان تغمضوا فيه) . أي لو وجد احدكم في السوق يباع . أي لو اهن احدكم اهدى اليه مثل ما اعطى . لم يأخذه الا على اغماض وحياء،قال ابن جرير رحمه الله : عن البراء بن عارب رضي الله عنه ، نزلت في الانصار . فكانت الانصار اذا كانت ايام جذاذ النخل اخرجت من حيطانها البسر فعلقوه على حبل بين الاسطوانتين في مسجد رسول الله (ﷺ) فيأكل فقراء المهاجرين منه , فيعمد الرجل منه الى الحشف فيدخله مع اقناع البسر يظن ان ذلك جائز . فأنزل عز وجل فيمن فعل ذلك: (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) ، قال : لا تيمموا الحشف منه تنفقون. (١٤) وعن البراء (وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلا أَنْ تُغْمِضُوا فِيه) يقول : لو كان لرجل على رجل فأعطاه ذلك لم يأخذه الا ان يرى انه قد نقصه من حقه ، وقوله تعالى (وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ) (١٥) اي وان امركم بالصدقات بالطيب منها فهو غني عنها وما ذلك الا ان يساوي الغني الفقير . (١٦)

وفيه مسائل :

الاولى:- قوله تعالى (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ) (١٧) . هذا خطاب لجميع امة محمد (ﷺ) . واختلف العلماء في المعنى المراد بالإنفاق هنا . فقال علي ابن ابي طالب وعبيدة السلماني و ابن سيرين :- هي الزكاة المفروضة . نهى الناس على انفاق الرديء فيها بدل الجيد.

الثانية : قال ابن عطية : الكسب يكون بتعب بدن وهي الاجارة او مقاوله في تجاره وهو البيع, والميراث داخل في هذا غير الوارث قد كسبه . قال سهل بن عبدالله : وسئل ابن المبارك عن الرجل يريد ان يكتسب وينوي باكتسابه ان يصل به الترحم , وان يجاهد و يعمل الخيرات ويدخل في افاق الكسب في هذا الشأن .

قال :- ان كان معه قوام من العيش بمقار لا يكلف نفسه عن الناس وترك هذا افضل لانه اذا طلب حلال وانفق في حلال سئل عنه وعن كسبه عن انفاقه . وترك ذلك زهد فأن الزهد ترك الحلال .

الثالثة : قال ابن خويز منداد : ولهذه الآية جاز للوالد أن يأكل من كسب ولده، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" أولادكم من طيب أكسابكم فكلوا من أموال أولادكم هنيئا . (١٨)

الرابعة : قال تعالى (وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ) (١٩) يعني النبات والمعادن هذه ابواب ثلاثه تضمنتها هذه الاية .

الخامسة : قوله تعالى (وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ) (٢٠) تيمموا معناه :تقصدوا وروى النسائي عن ابي امامة بن سهل ابي حنيف في الآية التي قال الله تعالى فيها (وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ) (٢١) قال هو الجعرور ولون حبيق , فنهى الرسول محمد(ﷺ) ان يأخذا في الصدقة (٢٢) .

السادسة : قوله تعالى ((وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ) (٢٣) ،أي لستم بأخذيه في ديونكم وحقوقكم من الناس الا ان تتساهلون في ذلك وتتركوا من حقوقكم وتكرهونه ولا ترضونه أي فلا تفعلون مع الله ما لا ترضونه عن انفسكم . قال معناه البراء بن عازب وابن عباس والضحاك . وقال الحسن : معنى الآية : ولستم بأخذيه ولو وجدتموه في السوق يباع الا ان يهضم لكم من ثمنه (٢٤) ،لو كان في الفرض . لما قال ولستم بأخذيه . لان الرديء و المعيب . لا يجوز اخذه في الفرض بحال لامع تقدير الاغماض و لا مع عدمه وانما يأخذ مع عدم اغماض في النقل(٢٥).

السابعة : قوله تعالى (وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٞ) نبه سبحانه وتعالى على صفة الغني ، أي لا حاجة به إلى صدقاتكم ، فمن تقرب وطلب مثوبة فليفعل ذلك بما له قدر وبال ، فإنما يقدم لنفسه (٢٦).

والنظام المالي الإسلامي هو جزء من التشريع الإسلامي ، أي أنه يعكس جانب من جوانب الحياة المتعددة ، وهو ما يتعلق بتنظيم المال وتداوله وتوزيعه ودوره في حياة المجتمع ،أي أنه جزء من خطة متكاملة للحياة تتمثل في نظام الإسلام الشامل، ومما هو معروف أن أجزاء النظام الواحد والمنهج الواحد تربطها ببعضها علاقات تشابك فكل جزء يؤثر في الأجزاء الأخرى ويتأثر بها فلا يمكن فصل أي جزء من اجزاء النظام وتطبيقها بمعزل عن الأجزاء الأخرى. فالنظام المالي الإسلامي لا يمكن فصله عن النظام الكلي للإسلام ؛ لان فصله وتطبيقه بمعزل عن الإسلام وقواعده لا يحقق مقصود الإسلام بصورة كاملة كما هو الحال بالنسبة لنبتة تزرع في تربة غير ملائمة ومناخ غير مناخها فإنها لا تؤتي الثمرة المرجوة منها. (٢٧)

المبحث الثاني :خطوات الشيطان(التقليد الاعمى)

من خطوات الشيطان التي سعيه في إغواء وإضلال البشر من خلال العلاقات الشيطانية التي تفسد الإنسان ومن خلال التقليد الاعمى فلهذا نجد الخطاب القرآني دقيقاً في وصفه كلمة (يَعِدُكُمُ) أي : وعده لكم بالفقر في حال اتباعكم خطواته ،وهذه الآية لها علاقة مباشرة بالإنفاق ،وذلك من خلال ان البخل موعود من قبل الشيطان من خلال وسوسته لكم بنفاذ المال ، وعرضت الآية القرآنية بان الله(وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ).

قال تعالى : (ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغۡفِرَةٗ مِّنۡهُ وَفَضۡلٗاۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ) [٢٨]،(الشيطان يعدكم الفقر) يعدكم الفقر لئلا تنفقوا ويأمركم بالفحشاء والمعاصي والانفاق فيها و البخل عند الانفاق في الطاعات.

(والله يعدكم مغفره منه) الستر على عباده في الدنيا و الاخرة لذنوبه (

فضلا) الفضل : ان يخلف عليهم افضل مما ينفقوا فيوسع لهم في ارزاقهم ويتم عليهم في الاخرة . بما هو افضل واكنز واجل و اجمل [٢٩]،هذه الآية وما بعدها وإن لم تكن أمرا بالصدقة فهي جالبة للنفوس إلى الصدقة، بين عز وجل فيها نزغات الشيطان ووسوسته وعداوته، وذكر بثوابه هو لا رب غيره. وذكر بتفضله بالحكمة وأثنى عليها، ونبه أن أهل العقول هم المتذكرون الذين يقيمون بالحكمة قدر الإنفاق في طاعة الله عز وجل وغير ذلك، ثم ذكر علمه بكل نفقة ونذر. وفي ذلك وعد ووعيد. ثم بين الحكم في الإعلان والإخفاء [٣٠].

- قال ابن ابي حاتم عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله (ﷺ). ان للشيطان لمة بابن ادم وللملائكة لمة , فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر و تكذيب بالحق . واما لمة الملائكة فإيعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد من ذلك فليعلم انه من الله فليحمد الله ومن وجد الاخرى فليتعوذ بالله من الشيطان , ثُمَّ قَرَأَ: { الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا} [٣١].

- وأمرنا الله بالدخول في جميع شرائع الإسلام وأن لا نطيع الشيطان بتركها، أو ترك بعضها، فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ[٣٢]) أي بين العداوة، وأن الشيطان يعدنا الفقر لئلا ننفق أموالنا في سبيل الله، والله يعدنا مغفرة منه على الإنفاق وفضلاً منه بالخلف العاجل والآجل، فقال: (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا)[٣٣].

وأخبرنا ربنا أن الشيطان يخوفنا بأوليائه ويعظمهم في صدورنا، ونهانا أن نخافهم، وأمرنا أن نفرد ربنا بالخوف إن كنا مؤمنين، فقال تعالى: (إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) [٣٤].

ونهانا ربنا عن اتباع خطوات الشيطان وهي طرقه التي يدعو إليها من الفواحش والشهوات المحرمة وترك الواجبات وفعل المحرمات، وأخبرنا

مولانا أن الشيطان لنا عدو وأمرنا أن نتخذه عدوًا وأنه يدعو أتباعه ليكونوا من أهل النار –أعاذنا الله والمسلمين منها–، فقال تعالى: (إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ)[٣٥] ولكن بعض الناس اتخذوه صديقًا لهم فأطاعوه في معصية الله، وأخبرنا ربنا عن خسران من اتخذ الشيطان وليًا فأطاعه في معصية الله فقال: (وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا)[٣٦] .

المبحث الثالث :الحكمة

- المعنى اللغوي للحكمة

قال ابن فارس: الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو: المنع ، وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم ، وسميت حكمة الدابة؛ لأنها تمنعها ، والحكمة هذا قياسها؛ لأنها تمنع من الجهل، والمحكم : المجرب المنسوب إلى الحكمة، أراد بالمحكم الشيخ المنسوب إلى الحكمة [٣٧].

وقال ابن منظور: قيل: الحكيم: ذو الحكمة، والحكمة عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم ، ويقال لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها : حكيم [٣٨].

ورد لفظ الحكمة في القرآن الكريم عشرين مرة ، في تسع عشرة آية، في اثنتي عشرة سورة ، وقد ورد لعدة معان، وفسرت الحكمة بأنها معرفة حقائق الأشياء على ما هي عليه بما تبلغه الطاقة ، أي : بحيث لا تلتبس الحقائق المتشابهة بعضها مع بعض ، ولا يغلط في العلل والأسباب [٣٩].

ونختم أقوال المفسرين في الحكمة بما ذكره سيد قطب –رحمه الله– حيث فسر الحكمة بأنها :

القصد والاعتدال ، وإدراك العلل والغايات ، والبصيرة المستنيرة التي تهديه للصالح الصائب من الحركات والأعمال [٤٠].

أقسام الحكمة

قال ابن القيم: والحكمة، حكمتان: علمية، وعملية. فالعلمية: الاطلاع على بواطن الأشياء، ومعرفة ارتباط الأسباب بمسبباتها، خلقا وأمرا، قدرا وشرعا. والعملية، كما قال صاحب المنازل: وضع الشيء في موضعه.

قال: وهي على ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: أن تعطي كل شيء حقه، ولا تعديه حده، ولا تعجله عن وقته، ولا تؤخره عنه.

الدرجة الثانية: أن تشهد نظر الله في وعده، وتعرف عدله في حكمه، وتلحظ بره في منعه. ومن معاني هذه الدرجة قول أهل الإثبات والسنة: إنها –أي الحكمة– الغايات المحمودة المطلوبة له –سبحانه– بخلقه وأمره، التي أمر لأجلها، وقدر وخلق لأجلها.

الدرجة الثالثة: أن تبلغ في استدلالك البصيرة، وفي إرشادك الحقيقة، وفي إشاراتك الغاية. قال ابن القيم: يريد أن تصل باستدلالك إلى أعلى درجات العلم، وهي البصيرة التي تكون نسبة العلوم فيها إلى القلب كنسبة المرئي إلى البصر، وهذه هي الخصيصة التي اختص بها الصحابة على سائر الأمة، وهي أعلى درجات العلماء [٤١].

قال تعالى : ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [٤٢] .

ان الحكمة هي العلم وقيل انها الفهم للأمور ومن اولها علم القرآن انها [٤٣] الإصابة في القول و الفعل، قال ابن عباس : يعني المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه [٤٤] و متشابهه ومقدمه ومآخره وحلاله وحرامه وامثاله . قال مجاهد (الحكمة) ليست بالنبوة ولكن العلم والفقه والقرآن . وقال ابو العالية : الحكمة خشية الله ، فأن خشية الله رأس كل حكمة [٤٥].

قال تعالى (يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ) [٤٦] قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس : يعني المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وامثاله وروى جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا (الحكمة القرآن) يعني نضيره . وقد أخرج الامام البخاري عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول :

(لا حسد الا في اثنتين : رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق , و رجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها). [٤٧]

(وما يذكر الا اولوا الالباب) : اي ما ينتفع بالموعظة والتذكار الا من له لب وعقل يعني به الخطاب .

ختاما ... نقول:

ما سر ذكر آية الحكمة في وسط آيات تتحدث عن الإنفاق من سورة البقرة٢٦٩؟

فقد أشار الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في كتابه التحرير والتنوير إلى الحكمة من ذكر الله عز وجل لآية الحكمة وهي قوله تعالى: (يُؤتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاء وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ) [البقرة:٢٦٩]، وسط آيات الانفاق، فقال: هذه الجملة اعتراض وتذييل لما تضمنته آيات الأنفاق من المواعظ والآداب، وتلقين الأخلاق الكريمة مما يكسب العاملين به رجاحة العقل واستقامة العمل فالمقصود التنبيه إلى نفاسة ما وعظهم الله به وتنبيههم إلى أنهم قد أصبحوا به حكماء بعد أن كانوا في جاهلية جهلاء، فالمعنى: هذا من الحكمة التي آتاكم الله فهو يؤتي الحكمة من يشاء. [٤٨]

المبحث الرابع : النفقة والنذر

مفهوم النذر لغة واصطلاحاً :

النذر لغةً: النحب وهو ما ينذره الإنسان على نفسه نحباً واجباً، وجمعه نذور ولغة أهل الحجاز كذلك وأهل العراق يسمونه الأرش، وقال أبو سعيد الضرير إنما قيل له نذر لأنه نذر فيه أي أوجب كقولك نذرت على نفسي أي أوجبت، والنذيرة الابن يجعله أبوه قيماً أو خادماً للكنيسة أو المتعبد من ذكر أو أنثى[٤٩]. وهو من باب ضرب وقتل وهو يتعدى إلى مفعولين أو أكثر، وأكثر ما يستعمل في التخويف[٥٠]. والنذران تنذر على نفسك ما ليس بواجب لحدوث أمر، والإنذار إخبار فيه تخويف كما التبشير إخبار فيه سرور[٥١].

وقال ابن منظور: إن تعتقدوا هذا فاخرجوا عنه بالوفاء فان الذي نذرتموه لازم لكم ونذر بالشيء بكسر الذال علمه فحذره وانذره بالأمر وقال أبو حنيفة النذير صوت القوس لأنه ينذر الرمية وقال الجوهري: تناذر القوم أي خوف بعضهم بعضا[٥٢].

النذر اصطلاحاً:

كان للنذر في معناه الشرعي أو الاصطلاحي تعاريف عدة اختلفت في اللفظ إلا أنها متفقة في المعنى نورد بعضاً منها:

يقول الالوسي: هو عقد القلب على شيء والتزامه على وجه مخصوص قيل واصله الخوف ؛ لان الشخص يعقد ذلك على نفسه خوف التقصير أو خوف وقوع أمر خطير عنده[٥٣]،وقال القرطبي: هو ما أوجبه المكلف على نفسه من العبادات مما لو لم يوجبه لم يلزمه[٥٤].

وأما ابن جرير فكان رأيه: هو ما أوجبه المرء على نفسه تبرراً في طاعة الله وتقرباً إليه من صدقة أو عمل خير وقد يكون مطلقاً أو معلقاً[٥٥].

وقد قيل عنه: هو قربة مشروعة أما كونه قربة فلما يلازمه من القرب كالصوم والصلاة والحج والعتق والصدقة وغيرها[٥٦]، ويجب في صيغة النذر أن يكون فيها لفظ يشعر بالالتزام فلا ينعقد بالنية كسائر العقود ، وإنما ينعقد بكتابة

الناذر مع نيته ، وبإشارة الأخرس المفهمة وتصح صيغة النذر المطلقة والمعلقة(٥٧).

الجذور التاريخية للنذر في الأمم السابقة

قبل أن نخوض في متطلبات هذا الموضوع يجب علينا أن نذكر ولو بنبذة مختصرة هل أن النذر جاء مع الإسلام أم انه كان قبله للإجابة عن مثل هذه التساؤلات نقول:

كان النذر في الأمم السابقة موجوداً وقد حكى لنا القران الكريم موضحاً ذلك في حادثتين منفصلتين وهما نذر أم مريم عليها السلام حين قالت﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ (٥٨).

وأما الحادثة الثانية فهو قول سيدتنا مريم العذراء حين اتهمها قومها في عيسى عليه السلام فأراد الله منعها عن مجادلة السفهاء والجهلة فأمرها بالصمت عن الكلام فقالت ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴾(٥٩) وكان من ضروب العبادة عندهم إذا نذر الصوم فكان من ضمنه الانقطاع عن الكلام .

وقد دل قوله تعالى في خطابه لسيدنا إبراهيم الخليل حين أمره لدعاء الناس إلى الحج فقال: ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾(٦٠) فهذا دليل آخر على أن النذر كان موجوداً في شريعة إبراهيم الخليل عليه السلام (٦١) .

وقد عرفت العرب النذر في الجاهلية إذ نذر عبد المطلب حين لقي من قريش ما لقي في حفر زمزم ؛ لان ولد له عشرة أولاد ليذبحن عاشرهم قرباناً للكعبة وحين اكتمل العدد وبلغوا عشرة أصبح من الواجب عليه الوفاء بنذره فجمعهم ثم اخبرهم بنذره ودعاهم إلى الوفاء فأطاعوه فحكمت القرعة بينهم أن ابنه العاشر وأحبهم إليه عبد الله هو المقصود والحادثة طويلة جداً ولا يمكننا درجها هنا بالكامل فمنعته قريش من ذبح ولده وقالوا له إن فعلت هذا فستكون

سنة من بعدك ، فأشاروا عليه أن يذهب إلى الحجاز فان فيها عرافة فيسألها ، وقص عليها عبد المطلب القصص فقالت لهم : (كم الدية فيكم قالوا عشرة من الإبل قالت فارجعوا إلى بلادكم ثم قربوا صاحبكم وقربوا عشراً من الإبل ثم اضربوا عليها وعليه القرعة فان خرجت على صاحبكم فزيدوا من الإبل حتى يرضى ربكم وان خرجت على الإبل فانحروها عنه فقد رضي ربكم ونجا صاحبكم) ففعلوا ما قالت وظلوا يضربون عشراً بعد أخرى والقرعة تخرج قدح عبد الله حتى بلغ مائة ناقة فخرج القدح على الإبل فقالت قريش رضي ربك يا عبد المطلب فنحرت الإبل[٦٢] .

وفي حادثة أخرى أن نفيلة زوج عبد المطلب لما افتقدت ابنها العباس وهو صغير نذرت إن وجدته لتكسون الكعبة بالديباج فحين وجدته فعلت وكانت أول من كسى الكعبة بالديباج[٦٣].

وكانت العرب في الجاهلية لا يفيضون من عرفة إلى المزدلفة حتى يجيزهم احد بني صوفه وهم بني الغوث بن مر بن طابخة بن الياس بن مضر وكانت أمه جرهمية لقب الغوث بصوفه لان أمه كانت لا تلد فنذرت إن هي ولدت ذكراً أن تجعله لخدمة الكعبة فولدت الغوث وكانوا يجعلون صوفه يربطون بها شعر رأس الصبي الذي ينذرونه لخدمة الكعبة ويسمى الربيط[٦٤].

وأما في عصر الإسلام فهنالك نذور وحوادث كثيرة أكثر من أن تحصى في هذا العمل البسيط لكن سنسلط الضوء على بعض منها لحاجة الموضوع إلى ذلك:

فعن ابن عباس: أن سعيد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه ، فأفتاه رسول الله أن يقضيه عنها فكانت سنة بعده[٦٥].

قال تعالى (وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) [٦٦] . يخبر تعالى بأنه عالم لجميع ما يفعله العاملون من الخيرات ومن النفقات و المنذورات وتضمن ذلك مجازاته على ذلك اوفر الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعودة . وتوعد من لا يعمل بطاعته بل خالف امره وكذب خبره وعبد معه غيره فقال : (وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) أي يوم القيامة ينقذونهم من عذاب الاله ونقمته .

قال تعالى (وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) [٦٧] . ان الله تعالى يعلم المنفقين للنفقة وانه يعلمها ويجزيهم عليها (او نذرتم من نذر) [٦٨] أي التزام الانسان طاعة الله لم يلزمه بها فتجب عليه بذلك (فأن الله يعلمه) فيه معنى الوعد و الوعيد . وانه لا نصير للظالمين انفسهم بما وقعوا فيه من الاثم لمخالفة الامر بالإنفاق و الوفاء بالنذر . قال ابن عطية: وليس في الآية حجة قاطعة بل المعارضة بها قوية. وروي أن في التوراة عبدي أنفق من رزقي أبسط عليك فضلي فإن يدي مبسوطة على كل يد مبسوطة .[٦٩]

يخبر الله تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات ومن النفقات و المنذورات . وتضمن ذلك مجازاته على ذلك اوفر الجزاء لذلك ابتغاء وجه الله تعالى و رجاء موعوده وتوعد من لا يعمل بطاعته بل خالف امره وكذب خبره وعبد معه غيره فقال (وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) أي يوم القيامة ينقذونهم من عذاب الله ونقمته . [٧٠]

المبحث الخامس :الصدقة في السر والعلانية

التفصيل في مسألة أفضلية الإنفاق في السر أو في العلانية:

منطلقُ العلماءِ في مسألةِ تفضيلِ الإنفاق سِراً على الإنفاق علانيةً أو بالعكس هو قولُه تعالى: ﴿ إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا

ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٧١) ، يقول القرطبي: " ذهب جمهورُ المفسرين إلى أنَّ هذه الآيةَ في صدقة التطوُّع؛ لأنَّ الإخفاء فيها أفضل من الإظهار، وكذلك سائر العبادات الإخفاءُ أفضل في تطوِّعها لانتفاء الرِّياء عنها، وليس كذلك الواجبات. قال الحسن: إظهار الزكاة أحسن، وإخفاء التطوُّع أفضل؛ لأنه أدلّ على أنه يراد الله عز وجل به وحده " (٧٢).

ويُروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: " جَعَل اللهُ صدقةَ السِّر في التطوع تفضل على علانيتها سبعين ضعفاً، وجعل صدقةَ الفريضة علانيتها أفضل من سِرها بخمسة وعشرين ضعفاً " (٧٣) .

وقال ابن العربي: أما صدقة الفرض فلا خلاف أن إظهارها أفضل، كصلاة الفرض وسائر فرائض الشريعة؛ لأن المرء يحرز بها إسلامه، ويعصم ماله .وليس في تفضيل صدقة العلانية على السر ولا في تفضيل صدقة السر على العلانية حديث صحيح يعول عليه، ولكنه الإجماع الثابت .فأما صدقة النفل فالقرآن صرح بأنها في السر أفضل منها في الجهر؛ بيد أن علماءنا قالوا: إن هذا على الغالب مخرجه. والتحقيق فيه أن الحال في الصدقة تختلف بحال المعطي لها، والمعطى إياها، والناس الشاهدين لها. أما المعطي فله فائدة إظهار السنة وثواب القدرة، وآفتها الرياء والمن والأذى. وأما المعطى إياها فإن السر أسلم له من احتقار الناس له أو نسبته إلى أنه أخذها مع الغنى عنها وترك التعفف. وأما حال الناس فالسر عنهم أفضل من العلانية لهم، من جهة أنهم ربما طعنوا على المعطي لها بالرياء، وعلى الآخذ لها بالاستثناء؛ ولهم فيها تحريك القلوب إلى الصدقة، لكن هذا اليوم قليل. (٧٤).

وبعض العلماء يرى أن أفضلية إخفاء الصدقة مقيدة بإيتاء الفقراء خاصةً لا في كل الصدقات تماشياً مع منطوق الآية، يقول ابن القيم: وتأمل تقييده تعالى

الإخفاء بإيتاء الفقراء خاصة، ولم يقل: وإن تخفوها فهو خير لكم، فإن من الصدقة ما لم يكن إخفاؤه كتجهيز جيش، وبناء قنطرة، وإجراء نهر أو غير ذلك (٧٥).

من خلال أقوال العلماء في المسألة يبدو أن أكثر العلماء يرون أن الأفضل في الصدقات الواجبة الإظهار، وأما في سائر الصدقات المندوبة والمستحبة فالأفضل فيها الإخفاء والإسرار، وهذا في الأحوال العادية، أمَّا في أحوالٍ أخرى استثنائية فيمكن النظر في المصلحة المتحققة بين إخفاء أو إسرار الصدقة الواجبة أو النافلةِ، وذلك على التفصيل الذي ذكره الإمام أبو بكر ابن العربي فيما تم نقله عنه في الأسطر السابقة، وهذا ما اذهب اليه واراه راجحاً.

آيات الإنفاق في السر والعلانية وتربيتها لنَفْسِ المُنفِق:

يُلاحَظ في آياتِ الإنفاقِ في القرآنِ الكريمِ عامَّةً من خلالِ التأمُّلِ والتدبرِ أنها كثيراً ما تربط بين عملية الإنفاق وبين تربية الأفراد وتوجيههم سلوكياً، وهذا يشير إلى أهمية الدور التربوي في نشاط الإنفاق بشكلٍ خاص وفي سائر الأنشطة الاقتصادية بشكل عام.

والنفْس البشرية لَما كان من طباعِها حب الثناء والمحمدة من الناس والرغبة في تعجيلِ الشكر منهم جاءت آيات الإنفاق لكي تعالج هذا الجانب وتزكيه وتروضَه على ما هو أسمى وأعلى، فدعت الآيات القرآنية المؤمنين إلى الإنفاق في السر والخفاء بعيداً عن أعين الناس، بل كل آيات الإنفاق قدمت في سياقها الإنفاق سراً على الإنفاق جهراً، وذلك للإشارة إلى أفضلية إنفاق السر، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ يُقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَيُنفِقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَّ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خِلاَلٌ ﴾ (٧٦) ، وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (٧٧).

فالإنفاق في السر يربي في نفس المنفق الإخلاص لله تعالى وحسن المراقبة له، إذ في السرية سد لكل ذرائع الرياء، ولذلك كان السر خيراً للمعطي، إذ فيه احتياط لنفسه من أن يدخلها داء الإنفاق وهو الرياء، فإذا كان في الجهر فائدة الثناء، ففي السر فائدة الاحتياط من الرياء، وذلك خير من كل ثناء [٧٨].

ومن ناحيةٍ أخرى فإن الإنفاقَ في السِّر يُعوِّدُ الأفرادَ على البذلِ ويُسهِّلُه عليهم، ويعينهم على تأدية سائر واجباتهم المالية، لأنَّ الذي يَعتادُ على الإنفاقِ في السِّر لن يثقل على نفسه الإنفاق جهراً وعلناً، وخاصةً حينما تفرض عليه بعض الوظائف المالية من قبل الدولة على سبيل المثال، فضلاً عن سائر الواجبات المالية الأخرى كالإنفاق على الأقارب وعلى من تَجب نفقتهم عليه.

وتوضيح ذلك أن الذي ينفق في السر فإنه يراقب اللهَ تعالى في عملِه ويخشاه ويرجوه ويأمل أنْ يتقبل منه، كما قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴾ [٧٩]، " أي يعطون العطاء وهم خائفون وجلون أن لا يتقبل منهم لخوفهم أن يكونوا قد قصروا في القيام بشروط الإعطاء، وهذا من باب الإشفاق والاحتياط " [٨٠]، فمثل هؤلاء يبعد أن يتهربوا من بقية الواجبات المالية المطلوبة منهم، ولن يقوموا بالاحتيال على الشرع من أجل إعفاء أنفسهم عن الإنفاق الواجب، وبالتالي فإنه لا وجود لهم في مثل هذا المجتمع .

وبعد الإنفاق في السر يأتي الإنفاق في العلانية، وهو أنْ ينفق المرء أمام مرأى الناس، وهنا توكل نيات الأفراد إلى الله تعالى ، ولكن من المتوقع بعد التدريب العملي على الإخلاص لله تعالى ومراقبته عن طريق الإنفاق في السر أن تكون نية المنفق في العلانية خالصةً لله تعالى، ولعل هذا يكون مقصداً من مقاصد تشريع كلا النوعين: الإنفاق في السر والإنفاق في العلانية.

فأثر الإنفاق في العلانية بالنسبة للمنفق هو غرس معاني الإخلاص والعبودية لله سبحانه تعالى والتأكيد عليها، لأن الإعلان بالعمل والجهر به لا

يقدح بالنية الصادقةِ والقلب المتوجه إلى الله تعالى، خصوصا أن الإنفاقَ في السر مشروع لإحكام معنى الإخلاص لله تعالى في نفوس المؤمنين، وبالتالي سيضمن ذلك صلاحَ النية بالنسبة إلى المُنفِق علانية إلى حد كبير، ولن يخشى المُنفِقُ حينئذ من بطلان عمله الذي أَعلن وجهر به، وهذا جانبٌ تربوي عظيم لمن تأمله.

وهكذا يسهم الإنفاق في السر والإنفاق في العلانية في تكوين الشخصية الاقتصادية الإسلامية السوية، فهي متصلة بربها وخالقها حينما تقوم بممارسة دورها الاقتصادي، وتحترم القوانين والأنظمة ولا تتجاوزها باحتيال أو مراوغة، وتجعل رقابة الله تعالى فوقَ كل رقابة، وما أحوج الأنظمة الاقتصادية في عصرنا المادي الحاضر لمثل هذه التربية الربانية للأفراد.

للإنفاق سراً وعلانية أبعاد اقتصادية وأخرى اجتماعية، ويمكن الوقوف عليها من خلال التفصيل الآتي:

أولاً: الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق في السر:

أ- البعد الاقتصادي للإنفاق سِراً:

من الناحية الاقتصادية يمكن القول بأن الإنفاق في السر يوجد عنصراً خفيا من عناصر الحقن في النظام الاقتصادي، وهذا العنصر لا يمكن حسابه ضمن الناتج المحلي الإجمالي كما يتم حساب أموال الزكاة، لأن الدولة الإسلامية مأمورة شرعاً بجباية أموال الزكاة وحساب مقاديرها ووضعِها في بيوت الزكاة المخصصة لها، أما الإنفاق في السر فغالباً ما يكون في صدقات التطوع التي هي في نهاية الأمر اختيارية وغير واجبة على الأفراد، والدولة غير مكلفة بحساب أو جباية هذا النوع من الإنفاق.

فهذا الإنفاق يوجد طلباً غير محسوب ضمن دخل الدولة ، بل قد يغطي نقصا حاصلا في الطلب في أي قطاع من القطاعات، لأن الإنفاق المستحب ليس

له مصارف محددة بل يمكن توجيهه إلى أي وجه من وجوه البر، وهذه خصيصة في الاقتصاد الإسلامي لا توجد في الاقتصاديات الوضعية.

ب- البعد الاجتماعي للإنفاق سراً:

تقدم الحديث في الأسطر السابقة عن الأثر التربوي للإنفاق سراً على المنفق، وكيف أن الإنفاق سرا يسهم في تكوين الشخصية الإسلامية ذات الأبعاد الدينية والأخلاقية الراقية، وهنا في المقابل نجد أن الإنفاق سراً له آثار أخرى على الجهة المقابلة لعملية الإنفاق وهي الآخذة والمتلقية، وكذلك على الناس الشاهدين من سائر المجتمع.

أما الآخذ وهو الفقير أو المسكين صاحب الحاجة فإن الأرفق بكرامته والأولى بإنسانيته أن لا يعلم أحد بأخذه للصدقة، وأن يأخذ صدقته في الخفاء بعيداً عن أعين الناس، وقد عبر الإمام الغزالي عن أخذ الصدقَة في الخفاء: " أنه أبقى للستر على الآخذ، فإن أَخذه ظاهراً هتك لستر المروءة، وكشف عن الحاجة، وخروج عن هيئة التعففِ والتصونِ المحبوبِ الذي يحسب الجاهل أهله أغنياء من التعفف ، وكذلك أن في إظهار الأخذ ذلا وامتهانا، وليس للمؤمن أن يذل نفسه " (٨١).

وأما بالنسبة لأثر الإنفاق سراً على بقية الناس الشاهدين فإن في إخفاء عملية الإنفاق عنهم حفظاً لألسنتهم من سوء الظن والحسد والخوضِ في الأعراض والقيل والقال، قال الغزالي في فوائد إخفاء الصدقة بالنسبة للناس: " أنه أسلم لقلوب الناس وألسنتهم، فإنهم ربما يحسدون أو ينكرون عليه أخذه ويظنون أنه آخذ مع الاستغناء أو ينسبونه إلى أخذ زيادة، والحسد وسوء الظن والغيبة من الذنوب الكبائر وصيانتهم عن هذه الجرائم أولى " (٨٢).

وهكذا هي الآثار الاجتماعية للإنفاق في السر تحْفظ كرامةَ الفقير وتقِيم إنسانيته وتراعي مشاعره، وكذلك تحمي المجتمع من الأخلاق الرديئةِ ومن سوء الظن والحقد وكثرة الكلام فيما لا ينفع واتهام الناس بما ليس فيهم.

نموذج للأثر الاقتصادي والاجتماعي لصدقة السر (علي بن الحسين رضي الله عنه):

كان زين العابدين علي بن الحسين رضي الله عنهما يحمل جراب الخبز على ظهره بالليل فيتصدق به، ويقول: إن صدقة السر تطفئ غضب الرب عز و جل [٨٣]، وكان ناس من أهل المدينة يعيشون، لا يدرون من أين كان معاشهم، فلما مات علي بن الحسين، فقدوا ذلك الذي كانوا يؤتون بالليل، ولما مات رضي الله عنه وغسلوه جعلوا ينظرون إلى آثار سواد في ظهره، فقالوا: ما هذا ؟ فقالوا: كان يحمل جرب الدقيق ليلاً على ظهره يعطيه فقراء أهلِ المدينة [٨٤].

هذه القصة نموذج لحال المجتمع الإسلامي الذي يطبق المنهج الإسلامي ويسير في ظلال أحكامه وتعاليمه، فأناس فقراء يعيشون ويرزقون قوت يومهم بسبب صدقة السر، لا يدري أحد عن المنفق ولا عن المنفق عليهم، مما يحفظ كرامة الفقراء ويبعِد كلام الناس عنهم، ومن الناحية الاقتصادية هناك حفز للطلب مِن قِبلِ هذه الشريحة الآخذة للصدقة مما يترك آثاره الإيجابية على سائر النشاط الاقتصادي، كل ذلك نتيجة للإنفاق سراً، وما زالت تلك النماذج المشرقة مستمرة إلى يومنا هذا وذلك بسبب عِظَم الثوابِ المترتب على صدقة السر.

ثانياً: الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق علانيةً:

أ- البعد الاقتصادي للإنفاق العلَني:

بغضِّ النظر عن نوع هذا الإنفاق أكان واجباً أم مستحباً فإن من أبرز الآثار هو تداعي الأفراد والمؤسسات وسائر الجهات إلى التأسي والاقتداء ببعضهم البعض، بل إلى التنافس فيما بينهم في قدر الإنفاق وحجمه، وهذا ملاحظ جداً لاسيما في عصر الفضائيات وباقي وسائل الإعلام العصرية المختلفة، فما أنْ يدعى الناس إلى الإنفاق لدعم قضية إنسانية أو أمر آخَر إلا تجد الإقبال على

الإنفـــاق بشكل كبير وملحوظ، وقد قال الامام الغزالي : إن الاقتداء في الصدقة على الطباع أغلب [٨٥].

وأكثر ما يكون الاقتداء والتأسي أثراً عندما يكون المنفقون هم الزعمـــاء والعلماء والوجهاء ومن لهم شأن في المجتمع، لأن الناسَ في الغالـــب متعلقـــون بهؤلاء ومترقبون لتصرفاتهم، فهذه الشريحة أقرب للتأسي والاقتداء بهـــم مـــن غيرهم، وبالتالي يكون إظهار الإنفاق منهم أولى وأفضل، لذا اســـتحب بعـــض الفقهاء لمثل هؤلاء إظهار الصدقَة للمعنى السابق، قال زكريا الأنصـــاري مـــن فقهاء الشافعية: " وأما الإمام فالإظهار له أفضل مطلقا " [٨٦] : أي فـــي إظهـــار الزكاة الواجبة .

ب- البعد الاجتماعي للإنفاق العَلَني:

كان من مصلحة الآخذ للصدقة أن يكون ذلك سراً بغير علم أحد حفظـــاً لمشاعره وكرامته كما سبق، أما بالنسبة للمنفق فإنه قد يكون مـــن مصـــلحته أن تكون الصدقة علانية أمام الناس وذلك حتى تنتفي تهمة عدم أدائه الزكاة الواجبة في أمواله [٨٧]، فإن الناس إذا لم يروا صاحب المال يؤدي الزكاة أمام مرأى أعينهم تسارعت إليهم الظنون والاتهامات له.

وكون الإنفاق علانية قد يحقق مصلحة للمنفق لا يناقض القول بأفضـــلية الإنفاق سراً لمصلحة كرامة الفقير، لأنه لا يشترط إعطاء الفقير مباشرة في يده بل يمكن توصيل ذلك عن طريق الوسائط من جهات مسئولة وجمعيات خيريـــة، وكذلك ليس كل إنفاق يختص بالفقراء والمحتاجين فقط، بل هناك وجوه أخرى لا يراعى فيها الجوانب النفسية والمشاعر الإنسانية كالإنفاق على مصـــرف (فـــي سبيل الله)، وكسائر أبواب الخير والبر، فهنا يمكن للمُنفِق أنْ يُعلِنَ عـــن إنفاقِـــه

ويتحدَّث به بين الناس من غير حرج، بشرط أن يراعي مسألة الرياء فيما بينه وبين ربه بحيث يخلص عملَه لله تعالى.

قال تعالى (إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) (٨٨)

أي ان تظهروا الصدقات .فذلك شيء حسن و ان تخرجوها سرا (٨٩) وتصيب وتصيب بها مصارفها من الفقراء . فالإخفاء خير لكم . وذلك في صدقه التطوع لا في صدقة الفرض . فلا فضل للإخفاء فيها بل قد قيل : ان الاظهار فيها افضل بصدقه السر ، وفي البخاري عن ابي هريرة : ان النبي (ﷺ) قال :

(سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل, وشاب نشأ في عبادة الله , ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه , ورجل قلبه معلق في المساجد اخرج منه حتى يعود اليه , ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه , ورجل دعته امرأة ذلت منصب وجمال فقال اني اخاف الله , ورجل تصدق بصدقه فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) . (٩٠)

- أي ان اظهرتماها فنعم هي وفيه دلالة على ان اسرار الصدقة افضل (٩١) من اظهارها . لأنه ابعد عن الرياء . الا أن يترتب على الاظهار مصلحة راجحة من اقتداء الناس به فيكون افضل من هذه الحيثية وعن عقبة بن عامر الجهني – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله (ﷺ) (الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة) (٩٢) روى ابن جرير عن ابن عباس في تفسيره هذه الآية قال : جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها بسبعين ضعفا . وجعل صدقة الفريدة علانيتها افضل من سرها يقال بخمس وعشرون ضعفا . (٩٣)

قال تعالى (إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) (٩٤)

ذهب جمهور المفسرين الى ان هذه الآية في صدقة التطوع ؛ لأن الإخفاء فيها افضل من الإظهار , وكذلك سار العبارات الإخفاء افضل في تطوعها لانتفاء الرياء عنها . وليس كذلك في الواجبات .

قال الحسن : اظهار الزكاة احسن . واخفاء التطوع افضل , لأنه ادل على انه يريد الله عز وجل به وحده .

قال ابن عباس : جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل على علانيتها يقال بسبعين ضعفا وجعل صدقة الفريضة علانيتها افضل من سرها يقال بخمسة وعشرون ضعفا . يقال وجميع الفرائض والنوافل في الاشياء كلها . (٩٥)

الخاتمة و اهم النتائج

من خلال رحلتي مع آيات الانفاق في سوره البقرة من الآية (٢٦٧ – ٢٧١) توصلت الى النتائج الاتية :

١- لا يصح للمتصدق سواء في الزكاة المفروضة ام في صدقة التطوع ان يتعمد اعطاء الفقير الخبيث و الرديء من المال فأن الله طيب لا يقبل الا طيبا .

٢- ان يشكر الله المتصدق المنفق فضله عليه من سعة خزائنه ويجزيه الله على ذلك في اليوم الاخر احسن الجزاء .

٣- من مشروعية الانفاق في السر والعلن ان يخلص المنفق في اعطاء الصدقة للمحتاجين .

٤- ان يعلم الانسان بأن الله سبحانه وتعالى غني لا يحتاج نفقات الناس وانما يريد من ذلك ان يبين محبة الناس لبعضهم بصدقة الغني على الفقير حتى يتساويان في العيش .

٥- ان في الانفاق نزعه ضد الشيطان فأنه يعدكم الفقر و الفحشاء و النفقات تكسر قيود الشيطان التي يقيد بها بخل الانسان .

الهوامش

[١]- سورة سبأ الآية: ٣٩.

[٢] - سنن الترمذي :٧٦/٢.

[٣]- سوره البقرة ايه ٢٦٧

[٤]- سوره البقرة ،من الآية: ٢٦٧.

[٥]- ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن, لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)تحقيق: أحمد محمد شاكر, مؤسسة الرسالة ,ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م , ٥٥٥/٥

[٦]- سوره ال عمران الآية ٩٢:.

[٧]- سوره البقرة من الآية :٢٦٨ الى ٢٦٩.

[٨]- ينظر:التفسير الوسيط ,د وهبة بن مصطفى الزحيلي ,دار الفكر المعاصر – دمشق ,ط١ – ١٤٢٢ هـ , ١٥٧/١

[٩]- سوره البقرة من الآية ٢٧٠ الى ٢٧١.

[١٠]- سوره البقرة من الآية ٢٧٠ الى ٢٧١.

[١١]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[١٢]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[١٣]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[١٤]- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م : ٥ / ٥٦٠ .

[١٥]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[١٦]- تفسير القرآن العظيم ، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) ، تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط٢ ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م : ١/ ٦٩٩ .

تفسير ابن كثير : ١/ ٦٩٩ .

[١٧]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[١٨]- ينظر: تفسير القرطبي : ٣ / ٣٢١ .

[١٩]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[٢٠]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[٢١]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[٢٢]- ينظر: تفسير القرطبي : ٣ / ٣٢١ .

[٢٣]- سوره البقرة من الآية ٢٦٧.

[٢٤]- ينظر: زبده التفسير من فتح القدير , محمد سليمان عبدالله الاشقر ط٢, ١٩٨٨ الكويت وزاره الاوقاف وهو من مختصر تفسير الامام الشوكاني المسمى فتح التغير الجامع بين الدعاية والرواية من علم التفسير , ٥٧

[٢٥]- ينظر: مختصر ابن كثير لتفسير الامام الحافظ عماد الدين ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ت ٧٧٤هـ , تحقيق محمد علي الصابوني المكتبة العصرية بيروت , ١٩٣/١

[٢٦]- ينظر: الجامع لأحكام القرآن للإمام ابي عبدالله محمد بن احمد الانصاري القرطبي ،دار احياء التراث العربي بيروت- لبنان , ٣٢١/٣.

٢٧- ينظر:النفقات العامة في الإسلام ،يوسف إبراهيم يوسف : ط٢ دار الثقافة ، قطر ١٩٨٨ ص ١٩،٢. ، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية محمود بابلي : ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط١، ١٩٨٨ .

[٢٨]- سوره البقرة من الآية: ٢٦٨.

[٢٩]- ينظر: زبدة التفسير من فتح القدير ,محمد سلميان عبدالله الاشقر . ط٢, ١٤٠٨ – ١٩٨٨ , دوله الكويت , وزاره الاوقاف و الشؤون الاسلامية هو مختصر من تفسير الامام الشوكاني المسمى فتح القدير الجامع بين الدراية و الرواية ٥٧/٢.

[٣٠]- ينظر:المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز:٦٦/١،أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ) ,تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد ,دار الكتب العلمية – بيروت ,ط١ – ١٤٢٢ هـ.

[٣١]- تفسير ابن أبي حاتم : ٢ / ٥٣٠ .

[٣٢]- سورة البقرة، الآية: ٢٠٨.

[٣٣]- سورة البقرة الآية: ٢٦٨.

[٣٤]- سورة آل عمران الآية:١٧٥.

[٣٥]- سورة فاطر الآية:٦.

[٣٦]- سورة النساء الآية:١١٩.

١- ينظر: معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين ، دار مؤتة . ط١، مادة (حكم) ٩١/٢ .

[٣٨] – ينظر: لسان العرب (ط . دار المعارف) ، ابن منظور ، دار المعارف مادة (حكم) ٣٠/١٥ .

[٣٩] – ينظر: تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر،ط٦١/١٣.

[٤٠] – ينظر: في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي ، (ت سنة ١٣٨٥ه) مكتبة دار الشروق في بيروت ، ١٩٦٧م ،/٣١٢.

[٤١]– ينظر: مدارج السالكين ابن قيم الجوزية، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، ١٤٢٣ – ٢٠٠٣، ٤٧٨/٢.

[٤٢]– سوره البقرة من الآية ٢٦٨.

[٤٣]–ينظر: زبدة التفسير من فتح القدير ,محمد سلميان عبدالله الاشقر . ط٢, ١٤٠٨ – ١٩٨٨ , دوله الكويت , وزاره الاوقاف و الشؤون الاسلامية هو مختصر من تفسير الامام الشوكاني المسمى فتح القدير الجامع بين الدراية و الرواية ٥٧/٢.

[٤٤]– ينظر: تفسير القرآن العظيم للأمام الحافظ ابي الفداء اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي , ط١ , ١٩٨٨ , دار الجيل بيروت مكتبه المنال ,١٩٤/١.

[٤٥]– ينظر: الجامع لأحكام القرآن لابي عبدالله محمد بن احمد الانصاري, بيروت – لبنان ٣٣٠/٣

[٤٦]– سوره البقرة من الآية: ٢٦٩.

[٤٧]– صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب الاغتباط في العلم والحكمة : ١/ ٢٥ ، برقم (٧٣) .

[٤٨]– ينظر: التحرير والتنوير ٧٦/١.

[٤٩]– ينظر: لسان العرب : ٢٠٠/٥ ، تاج العروس : ١٩٧/١٤ ، القاموس المحيط : ٦١٩/١

[٥٠]– ينظر: المصباح المنير : ٥٩٩/٢ .

[٥١]– ينظر:المفردات في غريب القران : ٤٨٧/١ .

[٥٢]- ينظر: لسان العرب : ٢٠١/٥،تاج العروس : ١٩٩/١٤ ، المحكم والمحيط الأعظم :٦١/١٠ .

[٥٣]- ينظر:روح المعاني :٤٣/٣ ، ينظر: التفسير الكبير : ٢٦/٨ .

[٥٤]- ينظر:الجامع لأحكام القرآن(للقرطبي) : ٣١٤/٣ .

[٥٥]-ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٩١/٣ ؛ زاد المسير في علم التفسير: ٣٢٤/١

[٥٦]- ينظر:الاختيار لتعليل المختار : ٣٢٧/٤ .

[٥٧]- ينظر:المغني لابن قدامة :١/٩ .

[٥٨] - سورة آل عمران : ٣٥ .

[٥٩]- سورة مريم الآية : ٢٦ .

[٦٠] - سورة الحج : ٢٩ .

[٦١]- ينظر:تاريخ الطبري: ٤٩٨/١ ، البداية والنهاية: ٢٤٨/٢ ،الكامل في التاريخ: ٥٤٤/١

[٦٢]- ينظر:تاريخ الطبري: ٤٩٨/١ ، البداية والنهاية: ٢٤٨/٢ ،الكامل في التاريخ: ٥٤٤/١

[٦٣]- ينظر: التحرير والتنوير: ٦٥/٣ .

[٦٤]- ينظر: التحرير والتنوير: ٧٤٧/١ .

[٦٥]- صحيح البخاري(٢٦٠٩):١٠١٥/٣ ، صحيح مسلم (١٦٣٨): ١٢٦٠/٣ .

[٦٦]- سوره البقرة من الآية ٢٧٠.

[٦٧]- سوره البقرة من الآية ٢٧٠.

[٦٨]- ينظر: زبدة التفسير من فتح القدير ط٢ / ٥٧

[٦٩]- ينظر: تفسير ابن عطية ٣٢٩/٣.

[٧٠]- ينظر: القرآن العظيم ١/ ١٩٥.

[٧١]- سورة البقرة، الآية ٢٧١.

[٧٢]- ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ٣٣٢/٣.

[٧٣] -ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور:٧٧/٢.

[٧٤]- ينظر: أحكام القرآن ، للقاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م : ٣١٥/١.

[٧٥]- ينظر: التفسير القيِّم للإمام ابن القيم ابن القيم، محمد بن أبي بكر، ، تحقيق :جَمَعَه محمد أويس الندوي، دار الرائد العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: ١٧٠.

[٧٦]- سورة إبراهيم، الآية ٣١.

[٧٧]- سورة البقرة، الآية ٢٧٤.

[٧٨]- ينظر: زهرة التفاسير، أبو زهرة: ، دار الفكر العربي، القاهرة: ١٠١٩/٢

[٧٩]- سورة المؤمنون، الآيتان ٦٠، ٦١.

[٨٠]- ينظر: تفسير القرآن العظيم: ٤١٧/٥

[٨١]- ينظر: إحياء علوم الدين الغزالي، محمد بن محمد: دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م: ٢١٥/١.

[٨٢]- المصدر نفسه : ٢١٥/١.

[٨٣]- (إنَّ صدقة السر تطفئ غضب الرب) أصله حديث نبوي شريف، رواه الطبراني في المعجم الأوسط، (٢٨٩/١)، برقم (٩٤٣)، دار الحرمين، القاهرة، ١٤٢٥هـ - ١٩٩٥م .

[٨٤]- ينظر: ترجمته في : سير أعلام النبلاء، (٣٣٢/٥)، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م، صفة الصفوة (٩٦/٢)، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

[٨٥]- ينظر: إحياء علوم الدين ، ٢٣٢/٣.

[٨٦] - ينظر:أسنى المطالب شرح روض الطالب ، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١م: ٥٢٩/٢.

[٨٧] - ينظر:تفسير الرازي المُسمَّى بـــ مفاتيح الغيب، ٦١/٧.

[٨٨]- سوره البقرة من الآية ١٧١.

[٨٩]- ينظر: زبدة التفسير من فتح القدير ط٢ / ٥٧.

[٩٠]- أخرجه البخاري : كتاب الاذان، باب من جلس في المسجد ينظر الصلاة وفضل المساجد : ١ / ١٣٣ ، برقم (٦٦٠) .

[٩١]- ينظر: تفسير القرآن العظيم: ١/ ١٩٦.

[٩٢]- صحيح ابن حبان ، باب قراءة القرآن ، ذكر البيان في قراءة المرء بينه وبين نفسه تكون افضل من قراءته بحيث يسمع صوته : ٣/ ٨ ، برقم (٧٣٤) .

[٩٣]-ينظر: تفسير الطبري : ٥/ ٥٨٣ .

[٩٤]- سوره البقرة من الآية ١٧١.

[٩٥]-ينظر: تفسير القرطبي : ٣/ ٣٣٢ .

المصادر و المراجع

بعد القرآن الكريم

٢- إحياء علوم الدين الغزالي، ، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م. المحقق: عبد السلام محمد هارون، محمد بن محمد.

٣- الاختيار لتعليل المختار عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت ٦٨٣هـ).

٤- أسنى المطالب شرح روض الطالب الأنصاري، زكريا بن محمد دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠١م.

٥- البداية والنهاية (ط١ بيت الأفكار)، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي أبو الفداء عماد الدين، المحقق: حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية.
٦- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي.
٧- تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك، ويليه: الصلة - التكملة - المنتخب (ط. المعارف)، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر عريب بن سعد القرطبي - محمد بن عبد الملك الهمذاني، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ١٣٨٧ - ١٩٦٧.
٨- تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر،ط١.
٩- تفسير القرآن العظيم للأمام الحافظ ابي الفداء اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي , ط١ , ١٩٨٨ , دار الجيل بيروت مكتبه المنال .
١٠- التفسير القيِّم للإمام ابن القيم جَمَعَه: محمد أويس الندوي، دار الرائد العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١١- التفسير الوسيط ,د وهبة بن مصطفى الزحيلي ,دار الفكر المعاصر - دمشق ,ط١ - ١٤٢٢ هـ.
١٢- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٧هـ.
١٣- جامع البيان في تأويل القرآن, لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)تحقيق: أحمد محمد شاكر, مؤسسة الرسالة ,ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

١٤- الجامع لأحكام القرآن . لابي عبد الله محمد بن احمد الانصاري القرطبي , المجلد الثاني دار احياء التراث العربي , بيروت- لبنان .
١٥- الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى، د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني،أصل الكتاب: رسالة ماجستير، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية،ط١، ١٤٢٣هـ.دار الفكر، سنة النشر: ١٣٩٩ - ١٩٧٩.
١٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي دار الفكر، بيروت.
١٧- روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني (ط. المنيرية)
١٨- زاد المسير في علم التفسير عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي أبو الفرج جمال الدين، المحقق: محمد زهير الشاويش - شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: المكتب الإسلامي.
١٩- زبدة التفسير من فتح القدير ,محمد سلميان عبدالله الاشقر . ط٢, ١٤٠٨ - ١٩٨٨ , دوله الكويت , وزاره الاوقاف و الشؤون الاسلامية هو مختصر من تفسير الامام الشوكاني المسمى فتح القدير الجامع بين الدراية و الرواية.
٢٠- زهرة التفاسير، دار الفكر العربي، القاهرة.
٢١- سنن الترمذي شاكر وعبد الباقي وعطوة محمد بن عيسى بن سورة الترمذي أبو عيسى، المحقق: أحمد شاكر - محمد فؤاد عبد الباقي - إبراهيم عطوة عوض، مصطفى البابي الحلبي، سنة النشر: ١٣٩٧ - ١٩٧٧.

٢٢- سير أعلام النبلاء، الذهبي: دار الفكر، بيروت، ١٩٩٧م.
٢٣- صحيح ابن حبان ابن حبان، المحقق: أحمد شاكر، الناشر: دار المعارف، ١٣٧٢ – ١٩٥٢.
٢٤- صحيح البخاري محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله، دار ابن كثير – دمشق بيروت، ١٤٢٣ – ٢٠٠٢.
٢٥- صحيح مسلم مسلم بن حجاج، المحقق، بن محمد الفاريابي أبو قتيبة دار طيبة، ١٤٢٧ – ٢٠٠٦.
٢٦- عبد الرحمن بن علي: صفة الصفوة وابن الجوزي ، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٢٧- في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي، (ت سنة ١٣٨٥هـ). مكتبة دار الشروق في بيروت، ١٩٦٧م.
٢٨- الكامل في التاريخ ابن الأثير الجزري، المحقق: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.
٢٩- لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف.
٣٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ) ,تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد ,دار الكتب العلمية – بيروت ,ط١ – ١٤٢٢ هـ.
٣١- المحكم والمحيط الأعظم ،ابن سيده، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية.
٣٢- مختصر تفسير ابن كثير مختصر التفسير الامام الجليل الحافظ عماد الدين ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي – (ت سنه ٧٧٤

هـ) , اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني المكتبة العصرية – صيدا – بيروت .

٣٣- مدارج السالكين ابن قيم الجوزية، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، ١٤٢٣ – ٢٠٠٣.

٣٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، الناشر: مكتبة لبنان ١٩٨٧.

٣٥- المعجم الأوسط، الطبراني ، برقم دار الحرمين، القاهرة، ١٤٢٥هـ – ١٩٩٥م.

٣٦- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، دار مؤتة.ط١

٣٧- المغني ، موفق الدين ابن قدامة، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي – عبد الفتاح الحلو، الرئيسية، دار عالم الكتب.

٣٨- مفاتيح الغيب تفسير الرازي، فخر الدين الرازي، دار الفكر، ١٤٠١ – ١٩٨١.

٣٩- مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم – الدار الشامية، ١٤٣٠ – ٢٠٠٩.